ونحوهم .

الخامسة قوم من الضعفاء والمجهولين لا يجوز لمن يخرج الحديث على الأبواب أن يخرج لهم إلا على سبيل الاعتبار والاستشهاد عند أبي داود فمن دونه فأما عند الشيخين فلا ؛ كبحر بن كنيز السقاء والحكم بن عبد ا الأيلي وعبد القدوس بن حبيب ومحمد بن سعيد المصلوب وغيرهم .

وقد يخرج البخاري أحيانا عن أعيان الطبقة الثانية ومسلم عن أعلام الطبقة